

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

وفي الجائفة : ثلث الديمة وهي : كل ما يصل إلى الجوف : كبطن وظهر وصدر وحلق وإن جرح جانبها فخرج منه الآخر : فجأة فتان ومن وطئ زوجة صغيرة لا يوطأ مثلها فخرق مخرج بول ومني أو ما بين السبيلين فعليه الديمة إن لم يستمسك البول وإلا فجائفة وإن كانت الزوجة من يوطأ مثلها أو أجنبية كبيرة مطاوعة ولا شبهة فوقع ذلك فهدر وفي الجائفة : ثلث الديمة وهي : كل ما يصل إلى الجوف : كبطن وظهر وصدر وحلق وإن جرح جانبها فخرج منه الآخر : فجأة فتان ومن وطئ زوجة صغيرة لا يوطأ مثلها فخرق مخرج بول ومني أو ما بين السبيلين فعليه الديمة إن لم يستمسك البول وإلا فجائفة وإن كانت الزوجة من يوطأ مثلها أو أجنبية كبيرة مطاوعة ولا شبهة فوقع ذلك فهدر